

Distr.: General

25 September 2000

Arabic

Original: English

الجمعية العامة



اللجنة المختصة لوضع اتفاقية لمكافحة
الجريمة المنظمة عبر الوطنية
الدورة الحادية عشرة
فيينا، ٢-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
وضع واعتماد الصيغة النهائية لمشروع
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة
المنظمة عبر الوطنية

الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات

السويد: تعديلات على المادة ٢ مكررا من المشروع المنقح لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة
الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
الجريمة المنظمة عبر الوطنية

المادة ٢ مكررا - التعاريف

يستعاض عن عبارة "[، بصرف النظر عن موافقة الشخص]"، في الفقرة الفرعية (أ)، بعبارة "بصرف
النظر عما اذا كان ضحايا الاتجار قد وافقوا على الاستغلال المقصود"؛ أو تضاف فقرة فرعية جديدة على
النحو التالي:

"(أ) مكررا لدى تقرير ما اذا كان الاتجار بالأشخاص قد حدث، لا يؤخذ في الاعتبار ما
اذا كان ضحية الاتجار قد وافق أو لم يوافق على الاستغلال المقصود."